



جامعة عبد المالك السعدي
ⵜⴰⵎⴻⵔⴰⵏⵜ ⵏ ⵓⵎⵓⵎⵓⵏⵉ ⵏ ⵓⵎⵓⵎⵓⵏⵉ
Université Abdelmalek Essaadi

جامعة عبد المالك السعدي
الرئاسة
تطوان

إعلان عن طلب عروض مفتوح رقم 16/2022
الموضوع : الدراسات التقنية و تتبع أشغال بناء مكاتب للأساتذة بكلية العلوم والتقنيات الحسيمة (حصة فريدة)

في يوم الأربعاء 09 نونبر 2022 على الساعة 12 زوالا ، سيتم في مكاتب رئاسة جامعة عبد المالك السعدي –المحنش الثاني - تطوان- فتح الأظرفة المتعلقة بطلب العروض بعروض أثمان رقم 2022/16 طبقا لمقتضيات القانون المتعلق بتحديد شروط وأشكال إبرام الصفقات لفائدة جامعة عبد المالك السعدي وكذا بعض القواعد المتعلقة بمراقبتها وتديرها (26 ابريل 2022) لأجل الدراسات التقنية و تتبع أشغال بناء مكاتب للأساتذة بكلية العلوم والتقنيات الحسيمة (حصة فريدة).

يمكن سحب ملف طلب العروض بمكتب مصلحة الاقتصاد برئاسة جامعة عبد المالك السعدي –المحنش الثاني - تطوان ، كما يمكن تحميله من موقع الصفقات العمومية www.marchespublics.gov.ma أو من الموقع الإلكتروني للجامعة www.uae.ma.

يمكن ارسال ملف طلب العروض الى المتنافسين بطلب منهم طبقا للشروط الواردة في المادة 19، فقرة 3 من القانون المتعلق بتحديد شروط وأشكال إبرام الصفقات لفائدة جامعة عبد المالك السعدي وكذا بعض القواعد المتعلقة بمراقبتها وتديرها (26 ابريل 2022).

الغلاف المالي المتوقع بدون احتساب الرسوم هو كالتالي :

مكونات المشروع	تقدير تكلفة المشروع	تقدير تكلفة الدراسات التقنية
الدراسات التقنية و تتبع أشغال بناء مكاتب للأساتذة بكلية العلوم والتقنيات الحسيمة	9 500 000,00 درهم د.ج. الضريبة	142 500,00 درهم د.ج. الضريبة

الضمان المؤقت محدد في ألفين درهم (2 000, 00 درهم)

يجب أن يكون كل من محتوى وتقديم ملفات المتنافسين مطابقين لمقتضيات المادتين 27 و 29 من القانون السالف الذكر. و يمكن للمتنافسين :

- إما إيداع أظرفتهم، مقابل وصل، بمكاتب مصلحة الاقتصاد برئاسة جامعة عبد المالك السعدي - المحنش - تطوان
- وإما إرسالها عن طريق البريد المضمون بإفادة بالاستلام إلى المكتب ص.ب.: 2117- شارع 9 أبريل المحنش 2 تطوان
- إما تسليمها مباشرة لرئيس مكتب طلب العروض عند بداية الجلسة و قبل فتح الأظرفة
- إما إرسالها إلكترونيا، عبر بوابة الصفقات العمومية www.marchespublics.gov.ma ، طبقا لمقتضيات قرار وزير الاقتصاد و المالية رقم 14-20 الصادر في 8 ذي القعدة 1435 (04 شتنبر 2014) يتعلق بتجريد مساطر إبرام الصفقات العمومية من الصفة المادية.

إن الوثائق المثبتة الواجب الإدلاء بها هي تلك المقررة في المادة 8 و 9 من نظام الاستشارة.

و خصوصا الإدلاء، بالنسبة للمنافسين المقيمين بالمغرب، بنسخة مطابقة للأصل لشهادات الإعتماد في المجالات التالية : D14 و D15 و D16 و

و يتعين على المنافسين الغير المقيمين بالمغرب الادلاء بالملف التقني وفق المادة 8 من النظام الإستشارة.